

29 مارس 2023

مذكرة

إلى

السيد رئيس المركز الجهوي لمراقبة الأداءات بسوسة

الموضوع: حول طلب توضيحات يتعلق بتحويل أموال إلى الخارج.
المرجع: إحالتكم عدد 1614 الواردة علينا بتاريخ 09 فيفري 2023.

وبعد، لقد تضمنت إحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه ما يفيد أن السيد فرنسي الجنسية وكان مقيم بتونس إلى غاية سنة 2014 وتمّ تمكينه من شهادة مغادرة نهائية بتاريخ 06 نوفمبر 2014 يعتزم القيام بتحويل مبلغ قدره 79171,234 دينار مودع بحسابه ببنك الإتحاد البنكي للتجارة و الصناعة متأتي من التفويت في سيارتين ومبلغ متأتي من تحويل جارية في سنة 2015 و فوائد إيداعات و تطلبون توضيحات حول مدى إمكانية منحه شهادة في تسوية الوضعية الجبائية أو إعفاء المداخل المذكورة أعلاه باعتبار أنه أصبح مقيما نهائيا بفرنسا و تمّ تقديم شهادت إقامة جبائية في الغرض بعنوان سنوات 2015 و 2020 و 2021.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما بما يلي:

- بخصوص محصول بيع السيارتين فإنه يوجد خارج ميدان تطبيق الفصل 112 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية ولا يستوجب بالتالي الإدلاء بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية أو شهادة إعفاء المداخل من الأداء.

- بخصوص المبالغ المحولة إلى حسابه الجاري سنة 2015 بعنوان الجارية فإنه طبقا لأحكام إتفاقية تفادي الإزدواج الضريبي المبرمة بين تونس وفرنسا بتاريخ 28 ماي 1973 لا تخضع إلى الضريبة بتونس بإعتباره مقيما بفرنسا.

- بخصوص المداخل المتأتية من فوائد الإدخار فإنه طبقا لأحكام إتفاقية تفادي الإزدواج الضريبي المبرمة بين تونس وفرنسا فإنها تخضع للضريبة بتونس لنسبة 12%.

المدير العام للأداءات

الدكتور: فتحيّة (الغربي) حرم العربي